

حكم قضاء الصيام عن المتوفى الذي لم يصم لعذر

عبدالمحسن الزامل

وبالنسبة لقضاء الصيام عن والدي الذي مات وهو مريض. هل نصوم عنه ام نأخذ بالآية؟ قوله تعالى من كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر لا اذا كان الوالد كمات - [00:00:05](#)

اذا كان والدك مات انتهى الامر في هذه الحالة. هذا له احوال. هذا له احوال. اذا كان مات والدك وهو مريض وتواصل به المرض هذا لا سيما عليه ولا قضاء عليه لا صيام - [00:00:25](#)

رمضان ولا قضاء بعد رمضان. وهكذا كل من استمر عذره بعد رمضان. انسان سافر في رمضان واستمر حتى توفي. توفي وهو مسافر. نقول لا شيء عليه. ولا قضاء. لماذا؟ لانه لم يحصل عند الله عز - [00:00:45](#)

يقول فعدة من ان يبلغها وهذا هل حصل العدة ولم يحصل له عدة؟ لم يحصل له عدة. اذا ليس مخاطبا بالقضاء ليس لانه لم له عدة. اما نأخذ من اية يأخذ بالآية من كان امكنه القضاء. امكنه القضاء - [00:01:05](#)

اما انت لا تقضي عنه في هذه الحالة. الا لو فرض انه امكنه ان يقضي في عدة من ايام اخر فمات في هذه الحالة تقدم قول النبي عليه الصلاة والسلام من صام من مات عليه السلام صام عنه وليه - [00:01:25](#)